

0804 - حكم المرأة التي تُرضع أولاد الناس دون علم أوليائهم -

نور على الدرب

صالح اللحيدان

اه يسأل عن الرضاعة وفي هذه الرسالة اه يختلف سؤاله عن اسئلتى السابقة اه يقول ما رأي اصحاب الفضيلة المجيبين على رسائل السادة المستمعين في هذا البرنامج في المرأة التي ترضع ابناء الناس - [00:00:00](#)

دون اذني او علم اوليائهم. هل لها حق في ذلك؟ وما هو موقف الاسلام منها؟ الجواب لا يحق لها ولا يجوز ان ترضع ابناء الناس دون اذنيهم الا اذا كان اولئك الابناء مضطرين للرضاعة كأن تجد احدهم في حالة جوع لولا ان يرضى لتضرر - [00:00:18](#)

فهو في هذه الحال تكون محسنة لارضائهم ومثابة على ذلك ان شاء الله. اما ان تتعمد او تعمد الى ارضاء ابناء الناس وبناتهم دون اذنيهم فهي انما تنشر حرمة بينهم وقد تخفى عليهم او على بعضهم فيتزوج الرجل اخته من الرضاعة - [00:00:43](#)

وخالته وعمته من الرضاة دون ان يعلم. نعم فلا يحل لها ان تمارس شيئاً من ذلك الا باذن اولياء الاطفال وبالله التوفيق - [00:01:05](#)